



Imam Al-Bulqinis' Method In rules, Regulations And Branches In His Book "Al- Tadreb"

Huda Awad Rahem/(University of Falluja. College of Islamic Sciences)/hudaawad785@gmail.com/07712424155

Prof.Hatem Abdullah Shwish /(University of Falluja. College of Islamic Sciences) / dr.hatam.abdula@uofallujah.edu.iq/07806380873

Abstract: Imam Al-Bulqini, is one of the Shafaia scholar (best known and famous among his companions. He was distinguished with his knowledge, sanity of mind and his ability to understand. This was shown by the study of his book Al-Tadreb in which he mentioned his opinion on doctrinal issues (as well as his weights and choices (and contained the book of Al- Tadreb on strange issues (and illusions in which the Shafii's school scholars fell. Al- Tadreb book did not disturb the rules (controls and branches of jurisprudence. He wrote his Al-Tadreb book by mentioning the issues of Shafii jurisprudence without referring to comparisons with other schools and in his book relied on agreed sources as a major source of legislation. Then he outlined his own method in his book Al-Tadreb of definitions. His dialogue he dealt with scholars was an objective way far away from intolerance (indicating his superior mind and the breadth of his knowledge.

Keywords: (Al-Bulqini (Al-Tadreb (rules, regulations (branches)



منهج الإمام البلقيني في القواعد والضوابط والفروع الفقهية في كتابه

التدريب

الباحثة: هدى عواد رحيم الكبيسي/جامعة الفلوجة-كلية العلوم الاسلامية.

٠٧٧١٢٤٢٤١٥٥/hudaawad785@gmail.com /

أ.د. حاتم عبد الله شويش/ جامعة الفلوجة-كلية العلوم الإسلامية

٠٧٨٠٦٣٨٠٨٧٣/dr.hatam.abdula@uofallujah.edu.iq

الملخص:

الإمام البلقيني رحمه الله من العلماء الشافعية، اشتهر وذاع صيته بين أقرانه، تميز بعلمه ورجاحة عقله وسعة فهمه، وقد تبين ذلك من خلال دراسة كتابه التدريب، فقد ذكر فيه رأيه في المسائل الفقهية، كذلك ترجيحاته واختياراته، كذلك احتوى الكتاب على مسائل غريبة، وأوهام وقع فيها أئمة المذهب الشافعي، ولم يخل كتاب التدريب من القواعد والضوابط والفروع الفقهية.

ألف كتابه التدريب بذكر مسائل الفقه الشافعي دون أن يشير إلى مقارنات مع المذاهب الأخرى، واعتمد في كتابه على المصادر المنفق عليها بعدها مصدرًا رئيسًا من مصادر التشريع، ثم بينت منهجه الخاص في كتابه التدريب من التعريفات، وطريقة تعامله وحواره مع العلماء بطريقة موضوعية بعيداً عن التعصب، مما يدل على رجاحة عقله وسعة علمه.

الكلمات المفتاحية: (البلقيني، التدريب، القواعد، الضوابط، الفروع).



منهج الإمام البلقيني في القواعد والضوابط والفروع الفقهية

في كتابه التدريب

الباحثة: هدى عواد رحيم

أ.د. حاتم عبد الله شويش

جامعة الفلوجة/ كلية العلوم الإسلامية

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، القائل في كتابه العزيز: {إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ} ^(١)،
والصلاة والسلام على الرسول المصطفى وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:
فإن كتاب التدريب يُعد من أهم المصادر الفقهية الشافعية، وترجع أهميته إلى المؤلف وهو الإمام البلقيني
رحمه الله، فهو من العلماء الذين برزوا في نهاية القرن الثامن الهجري، ألف كتابه التدريب بطريقة ميزته عن سائر
كتب الشافعية، فقد ذكر فيه آراء الشافعية فقط، دون ذكر المذاهب الأخرى، وفي هذا البحث تم تسليط الضوء
على بعض التنبيهات المهمة التي ذكرها في كتابه التدريب، لذلك اقتضت الخطة تقسيم البحث إلى مبحثين:
المبحث الأول: تكلمت فيه على الإمام البلقيني وكتابته التدريب، وفيه ثلاثة مطالب: المطلب الأول: حياة الإمام
الشخصية.

المطلب الثاني: حياته العلمية.

المطلب الثالث: التعريف بكتاب التدريب.

والمبحث الثاني: عن القواعد والضوابط والفروع الفقهية التي وردت في كتاب التدريب، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: القواعد الفقهية.

المطلب الثاني: الضوابط الفقهية.

المطلب الثالث: الفروع الفقهية.

وأخيراً أسأل الله تعالى التوفيق والسداد في العمل والحياة.

^(١) سورة فاطر: من الآية (٢٨).



المبحث الأول صفحات من حياة الأمام البلقيني، ويتضمن:

المطلب الأول: حياته الشخصية

لقد ترجمت للإمام البلقيني رحمه الله كثير من كتب التاريخ، وهذا يثبت أن العلماء لم يبخسوا حقه في التعريف به، والتحدث عن حياته بشكل مفصل بدءاً من ولادته وطلبه للعلم، كذلك مصنفاته، وفتاواه، إلى وفاته، حيث عدّوه من علماء المئة المجددين^(١)، وحتى لا أطيل الكلام في ذلك، تطرقت بشكل موجز لحياته، كما هو موضح.

١. اسمه ونسبه: عمر بن رسلان بن نصير بن صالح بن شهاب بن عبد الخالق بن عبد الحق سراج الدين أبو حفص الكناني^(٢)، العسقلاني^(٣) الأصل، ثم البلقيني^(٤) المصري الشافعي^(٥).
٢. كنيته: عرف الإمام البلقيني بأنه: العلامة الفقيه سراج الدين أبو حفص^(٦).
٣. لقبه: لقب بالبلقيني وعُرف به، نسبة إلى مدينته بلقينة^(٧).

(١) نشأ مصطلح التجديد في الإسلام من حديث النبي ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِائَةٍ سَنَةٍ مَنْ يُجَدِّدُهَا دِينَهَا.» سنن أبي داود: كتاب الملاحم، باب ما يذكر في قرن المائة، رقم (٤٢٩١)، (١٧٨/٤)، ويقصد بتجديد الدين إعادته إلى ما كان عليه في أول عهده، وأيضاً ذكر بعض العلماء بأن التجديد إحياء العلم فقط، وهو إظهارها وإفشاؤها. وقد جاءت بعض روايات أحمد بن حنبل لحديث التجديد بلفظ "تعليم الدين، التنبئة: لجلال الدين السيوطي: (ص١٦٦).

(٢) قبيلة بني كنانة: بكسر الكاف وفتح النونين، قبيلة خندفية مضرية عدنانية ينتمي إليها النبي ﷺ، ينظر: مرقاة المفاتيح ومشكاة المصابيح، للقاري: (ص٣٦٧٢).

(٣) العسقلاني: بفتح العين المهملة وسكون السين المهملة وفتح القاف وفي آخرها النون بعد اللام ألف، هذه النسبة إلى بلدة من بلاد الساحل فيما يلي حد مصر يقال لها عسقلان، الأنساب، للسمعاني: (٩/ ٢٩٤).

(٤) بلُقَيْنَةُ: بالضم، وكسر القاف، وباء ساكنة، ونون: قرية من غربي مصر من كورة بنا يقال لها البوب أيضاً، معجم البلدان، ياقوت: (١/ ٤٨٩)، القاموس المحيط، سعدى أبو حبيب: (١/ ١١٨١).

(٥) ذيول تذكرة الحفاظ، الحسيني الدمشقي: (ص: ٣٦٩)، وطبقات الشافعية: لابن قاضي شهبه: (٤/ ٣٦).

(٦) الضوء اللامع، للسخاوي: (٦/ ٨٥).

(٧) المصدر نفسه: (٦/ ٨٥)، ولحظ الأخطا، لابي الفضل: (٢٠٦).



- ٤ . مولده: لا يوجد خلاف بين العلماء على تاريخ ولادة الإمام البلقيني، حيث تشير كتب التاريخ أنه ولد في ليلة الجمعة الثاني عشر من شعبان سنة (٧٢٤هـ)، بغربي أرض مصر ببلقينة^(١).
- ٥ . نشأته: نشأ رحمه الله في بلقينة وهي محل ولادته ونشأته، حفظ القرآن وكان عمره آنذاك سبع سنوات، كذلك حفظ المحرر^(٢) في الفقه للإمام الرافعي، وحفظ مختصر ابن الحاجب في أصول الفقه^(٣)، وحفظ الشاطبية في القراءات^(٤)، وحفظ كذلك الكافية في النحو لابن مالك^(٥).
- ٦ . طلبه للعلم: سافر مع والده إلى مصر سنة (٧٣٧هـ)، وكان عمره آنذاك (١٢ سنة)، وعرض حفظه على علماء ذلك الزمان فانبهروا بحفظه وذكائه، ثم عاد إلى بلدته بلقينة، ثم بعد عام سافر مع والده إلى القاهرة وقد ناهز الاحتلام، وصارت موطنه، وسكن في الكاملية^(٦) مدة.
- ٧ . زوجاته: تزوج الأمام البلقيني من زوجتين هما:
أ- صاهر الإمام ابن عقيل فتزوج ابنته، فأنجبت له قاضي القضاة جلال الدين، وأخاه بدر الدين^(٧).

(١) ذيول تذكرة الحفاظ، الحسيني الدمشقي: (ص: ٢٠٦)، والرد الوافر، ابن ناصر الدين: (ص: ١١٤)

(٢) المحرر في الفقه الشافعي للإمام أبي القاسم الرافعي (ت ٦٢٣هـ)، ويعد المحرر من أصول كتب المذهب الشافعي وأماها، وهو كتاب مشهور، ينظر: كشف الظنون، مصطفى بن عبد الله: (١٦١٢/٢).

(٣) مختصر منتهى السؤل والأمل في علمي الأصول والجدل، للإمام ابن الحاجب (ت ٦٤٦هـ)، ويعد مختصر ابن الحاجب من أهم كتب أصول الفقه، وقد احتل مكانة رفيعة بين المؤلفات الأصولية لأسلوبه الموجز، ومحتواه الرفيع، ينظر: كشف الظنون، مصطفى بن عبد الله: (١٨٥٣/٢).

(٤) لإمام القراءات في زمانه: أبي محمد القاسم الرعيني الشاطبي (ت ٥٩٠هـ)، ينظر: كشف الظنون، مصطفى بن عبد الله: (٦٤٦/١).

(٥) شرح الكافية الشافية: محمد بن عبد الله، ابن مالك الطائي الجبالي، أبو عبد الله، جمال الدين.

(٦) المدرسة الكاملية: هذه المدرسة بنحط بين القصرين من القاهرة، وتعرف بدار الحديث الكاملية، أنشأها السلطان الملك الكامل ناصر الدين محمد ابن الملك العادل أبي بكر بن أيوب بن شادي بن مروان في سنة (٦٢٢هـ)، وهي ثاني دار عملت للحديث، ينظر: المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، للمقريزي: (٢١٩ / ٤).

(٧) ذيول تذكرة الحفاظ، الحسيني الدمشقي: (ص: ٢٠٨) ، وبغية الوعاة، للسيوطي (٤٨ / ٢).



ب- وتزوج زينب، وقيل اسمها صالحة بنت صالح بن مظفر بن نصير، ابنة ابن عم زوجها سراج الدين، فأولدها صالح وأخاه الضياء عبد الخالق^(١).

٨. أولاده: رزق الإمام البلقيني بأولاد هم:

أ- بدر الدين أبو اليمن مُجَدِّ: (ت ٧٩١هـ)^(٢).

ب- عبد الرحمن بن عمر بن رسلان أبو الفضل جلال الدين: (ت ٨٢٤هـ)^(٣).

ت- صالح بن عمر بن رسلان البلقيني الشافعي: (ت ٨٦٨هـ)^(٤).

المطلب الثاني: حياة الإمام البلقيني العلمية

كانت حياة الإمام البلقيني العلمية زاخرة بالعلم في كل المجالات، فهو مشارك في كثير من العلوم منها الحديث والفقه، واللغة، وقد صل إلى مرتبة الاجتهاد واستخراج الأحكام بالاستنباط من الأدلة التي وقع عليها الاتفاق، حتى قيل عنه أنه من المجددين في المائة الثامنة، وكان رحمه الله على مذهب الإمام الشافعي، حتى برز على أقرانه آنذاك، جلس يدرس الفقه الشافعي وينشره بين طلبته، وقد اخترت بعض الأقوال في مكانته العلمية منها: قال عنه ابنه الإمام صالح في ترجمته: (كم له من أبحاث لو سمعها الباز الأشهب^(٥) لطار فرحاً وعكف عن أبحاثه وتخرجاته، ومولّدات لو ظفر بها ابن الحداد^(٦) لأصغى إليها ورجع عن مولّداته^(٧) (...)^(١)، وقال عنه

(١) ينظر: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، للسخاوي (١٢ / ٤١)، ورفع الاصر عن قضاة مصر، لابن حجر العسقلاني: (ص ١٦٩-١٧٠).

(٢) ينظر: طبقات الشافعية، للسبكي: (٣ / ١٧١).

(٣) طبقات الشافعية لابن قاضي شعبة (٤ / ٨٧).

(٤) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، للسخاوي (٣ / ٣١٢)، ونظم العقيان في أعيان الأعيان، للسيوطي: (ص: ١١٩).

(٥) الباز الأشهب: كان يلقب به الإمام أبو العباس بن سريح، مجدد المائة الثالثة بلا منازعة، (ت ٣٠٦هـ)، ينظر: وفيات الأعيان، لابن خلكان: (١ / ٦٦)، وطبقات السبكي: (٣ / ٢١).

(٦) ابن الحداد: هو الإمام أبو بكر مُجَدِّ بن أحمد ابن الحداد المصري، أخذ عن الصيرفي والاصطخري، له من المصنفات الباهرة منها (الفروع في المولّدات)، الذي تم شرحه عن جمع من الشافعية منهم القاضي حسين، (ت ٣٤٥هـ)، ينظر: طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي: (٣ / ٧٩).

(٧) يقصد به الفروع المولّدات، كما سبق بيانه في ترجمة ابن الحداد.



الإمام الحافظ ابن حجر: (كان معظماً عند الأكابر عظيم السمعة عند العوام، إذا ذكر البلقيني خضعت الرقاب حتى كان الشيخ جمال الدين الإسنوي^(١) يتوقى الإفتاء مهابة له لكثرة ما كان ينقب عليه في ذلك)^(٢).

١. شيوخه: القاضي جلال الدين القزويني، وشيخ الإسلام تقي الدين السبكي^(٤)، كذلك أخذ العلم عن شيوخ عصره منهم الشيخ شمس الدين بن عدلان، والشيخ نجم الدين بن الإسنوي^(٥).

وحدث عن القاضي شمس الدين مُجَدِّد، وعن عبد الرحمن بن مُجَدِّد بن عبد الهادي وسمع من أحمد بن كشتغدي، ومن أبي الفتح الميذومي^(٦).

٢. تلامذته: تتلمذ على يد الإمام البلقيني وأخذ العلم عنه الكثير، حتى صاروا من بعده بل في حياته من العلماء المجتهدين المتصدرين للإفتاء، وقد ذكرت منهم:

ولديه الإمام بدر الدين والإمام صالح، والإمام شمس الدين مُجَدِّد الكلائي^(٧)، والإمام بدر الدين الزركشي^(٨)، والإمام ابن حجر^(٩)، والحافظ ولي الدين ابن العراقي^(١٠).

(١) المكتبة البلقينية، لعلم الدين صالح: (ص ٧٢).

(٢) هو جمال الدين أبو مُجَدِّد عبد الرحيم بن الحسين بن علي الإسنوي الشافعي، فقيه أصولي، ولد بأسنا، وقدم القاهرة، وانتهت إليه رئاسة الشافعية، من كتبه المهمات على الروضة، والأشباه والنظائر وجواهر البحرين، وله طبقات الفقهاء الشافعية، لابن

الصالح: (ت ٧٦٢ هـ) ينظر: الوافي بالوفيات، للصفدي: ١٣/١٦.

(٣) إنباء الغمر بأبناء العمر، لابن حجر (٢/ ٢٤٦).

(٤) ينظر: طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (٤/ ٣٦).

(٥) ينظر: ذبول تذكرة الحفاظ، الحسيني الدمشقي: (ص: ٢٠٨).

(٦) ينظر: ذيل التقييد في رواية السنن والأسانيد، للفاسي (٢/ ٢٣٨-٢٣٩)، والمكتبة البلقينية، لعلم الدين صالح: (ص ٨٠).

(٧) ينظر: الدرر الكامنة، لابن حجر العسقلاني: (٣/ ٤٥٢-٤٥٣).

(٨) ينظر: طبقات الشافعية: لابن قاضي شهبة: (٣/ ١٦٧).

(٩) ينظر: شذرات الذهب: لابن عماد الحنبلي: (٩/ ٣٩٥-٣٩٩).

(١٠) ينظر: حظ الأحاط، لابي الفضل: (ص ٢٨٤)، والبدر الطالع، للشوكاني اليميني: (١/ ٢٧).



٣. وظائفه: تقلد الإمام البلقيني رحمه الله عدّة وظائف منها: التدريس والقضاء، وكان يقضي جل وقته في المدارس للتدريس والإفتاء، وهذا إن دل على شيء فهو يدل على غزارة علم الإمام البلقيني، ونشره لفقه الشافعي من خلال القضاء والإفتاء، وهذه نبذة قصيرة عن وظائفه:
٤. التدريس^(١): استقر في تدريس الحشائية بجامع عمرو، وكذا درس بالبديرية، والحجازية، والخروبية البديرية، والملكية، والتفسير بجامع طولون والبرقوقية^٢.
٥. القضاء: ولي قبل سفره إلى الشام إفتاء دار العدل في سنة (٧٦٥هـ) رفيقاً لبهاء الدين السبكي، وهو أول شيء وليه من المناصب، وولي قضاء الشام سنة (٧٦٩هـ) فباشره مدة يسيرة ثم استعفى منها، وعاد إلى القاهرة، وتولى قضاء العسكر بعد ابن السبكي، ثم نزل عن بعض وظائفه لولديه، وأقام مدرساً بالزاوية ستاً وثلاثين سنة يقرر فيها مذهب الشافعي على أعظم وجه وأكمله^(٣).
٦. تصانيفه: بعد جمع التصانيف التي شرع في كتابتها ولم يكملها، أو التي أكملها يكون مجموعها سبعة وسبعين مصنفاً، سأذكر ما وقفت عليه في كتب الترجمة، فمن مصنفاته التي لم يكملها:
- كتاب التدريب في الفقه الشافعي، والذي نحن بصدد دراسته، وقد تيسر لابنه الإمام صالح إتمامه، وألف كتاباً على شرح البخاري في مجلدين فيهما نحو عشرين حديثاً^(٤)، وكتب تعقبات على روضة الطالبين للإمام النووي، وقد علق بعض طلبته على حواشي نسخته من الروضة^(٥)، كذلك ألف ثلاثة شروح على المحرر للإمام الرافي لم يكمل منها شيئاً^(٦).

(١) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، للسخاوي (٦ / ٨٦).

٢ المدرسة الظاهرية البرقوقية: وهي المدرسة التي أسسها الظاهر برقوق بين القصرين سنة ٧٨٨هـ، ينظر: حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة: (١ / ٢٤٦).

(٣) ينظر: ذيل التقييد في رواية السنن والأسانيد، للفاسي: (٢ / ٢٤٠)، المكتبة البلقينية، علم الدين صالح: (ص ١٢١ - ١٢٣)، وطبقات الشافعية: لابن قاضي شعبة: (٤ / ٣٨).

(٤) ينظر: ذيل التقييد في رواية السنن والأسانيد، للفاسي: (٢ / ٢٣٩).

(٥) ينظر: إنباء العمر بأبناء العمر، لابن حجر: (٢ / ٢٤٦).

(٦) ينظر: المكتبة البلقينية، لعلم الدين صالح: (ص ١١٥).



أما التصانيف التي أكمّلها: فقد صنّف كتاب ترتيب الأُم للإمام الشافعي رحمه الله^(١)، وصنّف أيضاً محاسن الاصطلاح وتضمين كتاب ابن الصلاح^(٢)، وكتاب قطر السيل في أمر الخيل، لخص فيه كتاب فضائل الخيل للحافظ السيوطي^(٣)، وكتاب إظهار المستند في تعدد الجمعة في البلد، ردّ فيه على الإمام تقي الدين السبكي الذي منع من جواز تعدد الجمعة في البلد الواحد.

٧. وفاته: لم تختلف كتب المؤرخين في تاريخ وفاة الإمام البلقيني، فقد توفي رحمه الله في العاشر من ذي القعدة سنة (٨٠٥هـ)، ودفن بمدرسته في حارة بهاء الدين، وله إحدى وثمانون سنة^(٤).

رثاه تلميذه الإمام ابن حجر بقصيدة مطلعها:

يا عين جودي لفقد البحر بالمطر ... واذري الدموع ولا تبقي ولا تذري
فرحمة الله والرضوان يشمله ... سلامه ما بكى بكاءً على عمر^(٥)

المطلب الثالث: التعريف بكتاب التدريب

لقد ثبت أن كتاب التدريب عائد إلى الإمام البلقيني، كما سألنا ذلك، وقد سمّاه في مقدمة الكتاب فقال: (تدريب المبتدي وتهذيب المنتهي)، وهو كتاب في الفقه الشافعي، ألفه بطريقة مميزة، جمع فيه المسائل المتعلقة بآراء الشافعية فقط، ولم يأت على ذكر المذاهب الأخرى، وأتبع في ذلك طريقة الإمام المحاملي في تأليفه كتاب اللباب في الفقه الشافعي، إلا أن الإمام البلقيني قد توسع في التدريب، فذكر فيه التنبيهات، وذكر كثيراً من القواعد والضوابط والفروع، وعلى الرغم من عظم كتاب التدريب ومكانته بين كتب الشافعية إلا أنه لم يكمله فقد وصل فيه إلى كتاب النفقات؛ بسبب اشتغاله في التدريس والفتوى، ثم يسر الله تعالى لابنه الإمام صالح إكمال الكتاب.

(١) ينظر: المصدر السابق: (ص ١١٢).

(٢) ينظر: المجمع المؤسس، لابن حجر العسقلاني: (٣٠١/٢).

(٣) الكاشف، للذهبي: (١٣٤/١).

(٤) ينظر: ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد، للفاسي: (٢/ ٢٤٠)، طبقات الشافعية: لابن قاضي شهبة: (٤٢/٤).

(٥) ينظر: إنباء الغمر بأبناء العمر، لابن حجر العسقلاني: (٢٤٧/٢)، والضوء اللامع لأهل القرن التاسع، للسخاوي: (٦/٩٠).



أولاً: نسبة الكتاب إلى مؤلفه: نسب إلى الإمام البلقيني كتاب التدريب كل من: الحاج خليفة في كشف الظنون، قال: (التدريب، في الفروع، لسراج الدين: عمر بن رسلان البلقيني، الشافعي، المتوفى: سنة ٨٠٥هـ)^(١)، وقال شمس الدين الفاسي في صلة الخلف بموصول السلف: (التدريب لسراج عمر بن رسلان البلقيني)^(٢)، ومثل ذلك قال إسماعيل البغدادي في هدية العارفين^(٣)، وقال أيضاً: ولأبي البقاء شرح على كتاب التدريب^(٤).

المبحث الثاني: القواعد والضوابط والفروع الفقهية التي ذكرها الإمام البلقيني في كتابه التدريب

لم يخل كتاب التدريب للإمام البلقيني من التنبيهات، التي تضمنت قواعد فقهية وضوابط وفروعاً في كل باب فقهي؛ لما لها من أهمية وفائدة عظيمة، إذ تندرج تحتها عناوين جانبية لكثير من المسائل والفوائد، ويأتها في ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: منهجه في القواعد التي ذكرها في كتابه التدريب

أولاً: القاعدة في اللغة: الأساس حساً كان أو معنًى، ومنه قواعد البيت: أُسُسُهُ التي يقوم عليها قواعد البيت، فالقاعدة بمعنى الأساس^(٥)، ومنه قوله تعالى: {وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ}^(٦).
ثانياً: اصطلاحاً: القاعدة الفقهية هي حكم كلي ينطبق على جميع جزئياته لتعرف أحكامها منه^(٧).
ثالثاً: منهج الإمام البلقيني في ذكر القواعد الفقهية:
ذكر الإمام البلقيني رحمه الله في كتابه التدريب قواعد فقهية بلغت (٢٤) قاعدة فقهية أغلبها من كتاب البيوع والمعاملات^(١).

(١) كشف الظنون، مصطفى بن عبد الله: (٣٨٢/١).

(٢) صلة الخلف بموصول السلف، للرواداني: (ص ١٦٧).

(٣) ينظر: هدية العارفين، الباباني البغدادي: (٧٩٢/١).

(٤) ينظر: المصدر السابق: (٢/٢١٤).

(٥) ينظر: المحكم والمحيط الأعظم، للمرسى: (١/١٧٢)..

(٦) سورة البقرة: من الآية (١٢٧).

(٧) مختصر قواعد العلائي: لابن خطيب الدهشة: (٥/١)، والتلويع على التوضيح: للتفتزاني: (٢٠/١).



وللقواعد الفقهية أهمية كبيرة تبين ما اندرج تحت القواعد الكلية من قواعد صغرى ذات أهمية عظيمة، وقد أتبع الإمام البلقيني رحمه الله في كتابه التدريب منهجاً واحداً في ذكر القواعد الفقهية، فكل باب فقهي في نهايته يذكر عدة قواعد فقهية يصيغها بالمعنى، مثاله:

١. قال في باب أخذ القيمة في الزكاة: (قاعدة: ما جاز فيه التخيير لا يجوز تبغيضه، كما في زكاة الفطر، والكفارة المخيرة، إلا إذا كان الحق لمعين، ورضي كما في الجبران^(٢))^(٣).

٢. وقال في كتاب البيع: باب التولية والإشراك: (قاعدة: لا يشترط العلم بالثمن قبل العقد إلا في التولية والإشراك)^(٤).

٣. وقال في كتاب الطلاق، فصل في الكنايات: (قاعدة: ما كان صريحاً في بابه ووجد نفاذاً في المحل المخاطب به لا يكون كناية في غيره حينئذٍ، فلو قال لزوجته: أنت طالق، ونوى الظهار، أو أنت علي كظهر أمي ونوى الطلاق، لم يقع ما نواه، ويقع مقتضى الصريح لوجود المحل المخاطب الذي ينفذ فيه^(٥))^(٦). وهذه القاعدة فرع لقاعدة (كل ما هو صريح في باب لا ينصرف إلى غيره بالنية)^(٧).

المطلب الثاني: الضوابط

أولاً: الضابط لغة: من الضبط، من لزوم الشيء وحبسه، ومنه الشدة والحزم والحفظ، يقال رجل ضابط؛ أي شديد الحزم^(٨).

(١) في الصفحات التالية: (٣٢٦/١)، (٣٤٠، ٣٥٣)، (٢/١٠)، (٣٥، ٤٦، ٧٦، ٨٣، ١٢٨، ١٢٩، ١٤٥، ١٤٨، ١٤٩، ١٥٠، ١٥٢، ١٥٤، ١٥٥، ١٦٩، ١٧١، ١٨٩، ١٩٥، ٢٠٣، ٢٠٥، ٢١٣، ٢٣٦، ٣٧٨، ٤٠٤)، (٣/٢٤٣).

(٢) ينظر: المنتور في القواعد الفقهية، للزركشي: (٢٥٥/١).

(٣) التدريب في الفقه الشافعي: (١/٣٢٦).

(٤) التدريب في الفقه الشافعي: (٢/٣٥).

(٥) قواعد الحصني: (١/٣٩٨)، وينظر: المنتور للزركشي: (٢/١١)، والأشباه والنظائر: للسبكي: (١/٢٤٩).

(٦) التدريب في الفقه الشافعي: (٣/٢٤٣).

(٧) الفروق للقرافي: (١/٣٦).

(٨) ينظر: لسان العرب لابن منظور: (٥/٤٥٧).



ثانياً: اصطلاحاً: قضية كلية فقهية منطبقة على فروع من باب واحد^(١).
والفرق بين القاعدة والضابط الفقهي: أن الضابط يختص بباب فقهي واحد، أما القاعدة فهي أوسع، فهي تتعلق بعدة أبواب للفقه^(٢).

ثالثاً: منهجه في ذكر الضوابط الفقهية:

أوجد الفقهاء هذه الضوابط الفقهية بعد الدراسة والتحليل لتسهيل حياة الناس، وخاصة في المعاملات، كذلك دأب الإمام البلقيني، فقد ذكر في كتابه التدريب أكثر من (٨٨) ضابطاً فقهيّاً، أغلبها في المعاملات والأحوال الشخصية.

وبعد قراءة كتاب التدريب وبتمعن تبين أن الإمام البلقيني قد أكثر من الضوابط الفقهية في كتابه التدريب، فلا يخلو باب من أبواب الفقه إلا وله ضابط أو أكثر، إلا ما ندر، فهو يأتي بالمسألة ثم يذكر الضابط الذي يتعلق بها، ثم يبين القاعدة الفقهية، وهذه بعض الأمثلة على ذلك:

١. قال الإمام البلقيني في باب المياه: (ضابط: ليس من الماء طاهر لا يستعمل إلا: المستعمل، والمتغير حساً أو تقديراً بما يسلبه الطهوية)^(٣).
٢. وقال في باب الحيض: (ضابط: حيث أبيحت الصلاة أبيع الوطاء، إلا في المتحيرة، والتي انقطع دمها ولم تجد ماءً ولا تراباً، تصلي ولا توطأ)^(٤).
٣. وقال في باب الإمامة: (ضابط: لا تعتقد نية المأموم للاقتداء إلا بعد إجماع الإمام، وصورة الاستخلاف وما جرى مجراها يدخل في هذا)^(٥).
٤. وقال في كتاب الصيام: (ضابط: المعذورون في الإفطار من المسلمين البالغين أربعة أقسام: قسم عليهم القضاء دون الكفارة، وهم: الحائض، والنفساء، والمسافر سفر القصر، والمريض، وقسم عليهم الكفارة دون القضاء،

(١) ينظر: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، للفيومي: (٢/ ٥١٠).

(٢) ينظر: القواعد الفقهية للندوي: (ص ٤٦).

(٣) التدريب في الفقه الشافعي: (١/ ٨٢).

(٤) المصدر نفسه: (١/ ١٤٦).

(٥) المصدر نفسه: (١/ ١٩٦).



- وذلك في الشيخ والشيخة؛ لا يطيقان الصوم، وقسم عليهم الكفارة والقضاء، وذلك في الحامل والمرضع، إذا أفطرتا للخوف على الولد، وقسم لا قضاء ولا كفارة، وذلك في المجنون^(١).
٥. وقال في كتاب الحج والعمرة: (ضابط: لا يحل شيء من المحرمات بغير عذر قبل التحلل الأول إلا حلق بقية شعر البدن، فإنه يحل بعد حلق الركن أو سقوطه لمن لا شعر على رأسه، وعلى هذا صار للحج ثلاث تحللات)^(٢).
٦. (ضابط: ليس لنا في العقود اللازمة ما يحتاج إلى استقرار المعقود عليه إلا البيع، والسلم، والإجارة، والمساابقة، إذ هي لازمة كالإجارة)^(٣).
٧. (ضابط: ليس لنا امرأة غير الأمة المشتركة بزوجها اثنان معاً بغير إذنها إلا البكر المبعدة غير المكتوبة، فإنه يزوجه أبوها مع المالك أو جدها مع المالك)^(٤).
٨. (ضابط: لا يباشر مسلم عقد كافرة بغير وكالة إلا الحاكم والمالك المسلم وولي المالكة المسلمة أو الخنثى، وولي المحجور عليه المسلم)^(٥).

المطلب الثالث: الفروع

- أولاً: الفرع لغة: تجزئة الشيء بعد أن كان مجتمعاً، أو اخراج شيء من شيء آخر^(٦).
- ثانياً: تعريف الفرع الفقهي: مسألة جزئية تندرج تحت أصل كلي، وهذا الأصل الكلي هو القاعدة الفقهية^(٧).
- ثالثاً: منهج الإمام البلقيني رحمه الله في الفروع:

(١) المصدر نفسه: (١/ ٣٣٩-٣٤٠).

(٢) المصدر نفسه: (١/ ٣٩٧).

(٣) المصدر نفسه: (٢/ ٤٦).

(٤) التدريب في الفقه الشافعي: (٣/ ٦٦).

(٥) المصدر نفسه: (٣/ ٧٠).

(٦) ينظر: تهذيب اللغة، للازهري: (٢/ ٣٦٧).

(٧) ينظر: مقدمة شرح الورقات في أصول الفقه، لجلال الدين.



يعرف حكم الفرع الفقهي من خلال معرفة القواعد الفقهية المتناولة بخصوصه، فإذا قامت الحجة الشرعية على صحة قاعدة ما ثم تقررت بذلك يستطيع الفقيه الذي لديه ملكة الاستنباط أن يميز الفروع الفقهية الواقعة تحت القاعدة الفقهية.

وقد ذكر الإمام البلقيني في كتابه التدريب فرعين فقط:

١. في باب الرهن، إذ قال بعد قاعدة (ما لا يصح بيعه لا يصح رهنه)، (فرع: المرهون يجوز بيعه من المرتهن، ولا يجوز رهنه منه بدين آخر على الجديد)^(١).
٢. والموضع الثاني: قال في باب العارية بعد ذكر القواعد الثلاث المتعلقة بباب العارية: (فرع: إذا اختلف المالك مع الزارع أو الراكب فادعى المالك الإجارة وغريمه الإعارة قبل مضي مدة لمتلها أجرة، فالقول لنا في الإجارة بيمينه، وبعد المضي القول للمالك بيمينه في إلزام أجرة المثل، لا في إثبات المدة والمسمى)^(٢).



(١) التدريب في الفقه الشافعي: (٢ / ٨٢).

(٢) المصدر نفسه: (٢ / ١٧٦).



الخاتمة

- أحمد الله تعالى على منه وكرمه إذ وفقني لإتمام هذا العمل، وقد شمل جميع العناصر والنقاط المهمة، كما بينت المعلومات والأفكار التي تدور في هذا الموضوع، وقد قطفت ثماراً متعددة، سأبينها كما يأتي:
١. يعدّ الإمام البلقيني من أبرز فقهاء عصره، فقد برع بثقوى العلوم، منها: علم الفقه، والحديث، واللغة، فهو يعدّ من المجددين من المئة الثامنة، وله الفضل الكبير في انتشار المذهب الشافعي.
 ٢. على الرغم من أن كتاب التدريب كتاب فقهي شافعي بحث خلا من آراء المذاهب الأخرى إلا ما ندر، إلا أن الإمام البلقيني رحمه الله قد خالف أئمة المذهب في كثير من اختياراته وترجيحاته، مما يدل على غزارة علمه، وقدرته على الاجتهاد واستنباط الأحكام.
 ٣. احتواء كتاب التدريب على كثير من القواعد والضوابط والفروع، فهو بحق يعد موسوعة شاملة للفقه الشافعي.
 ٤. التزام الدقة والأمانة العلمية في النقل والإحالة، كذلك التوثيق السليم في نسبة الأقوال إلى أصحابها وإلى كتبهم.
 ٥. تأدبه مع الفقهاء في حوارهم وورده عليهم، وتعامله مع من يخالفهم، وعدم الانتقاص منهم، يعكس صورة مشرفة لأخلاقه رحمه الله تعالى.
 ٦. على الرغم من ابتدائه بالتأليف إلا أنه لم يكمل إلا القليل؛ بسبب اشتغاله الدائم بالتدريس والإفتاء، وأن أغلب كتبه التي أكملها ما زالت حبيسة دور المخطوطات العلمية.
 ٧. استمر بكتابة التدريب على نفس واحد من المنهجية، فلم تختلف بدايته عما وصل إليه لاحقاً.
 ٨. إن الإمام البلقيني لم يكمل كتابه التدريب وإنما أكمله ابنه الإمام صالح، وأطلق عليه اسم: التتمة.
- وفي الختام أوصي طلبة العلم لدراسة مصنفات الإمام البلقيني، لما فيها من العلم الغزير، كذلك دراسة مفصلة لكتاب التدريب الذي يحتوي على القواعد والضوابط والفروع الفقهية المهمة التي لو جمعت لأخرجت لنا الدرر الكامنة في طبقات التدريب.



المصادر والمراجع:

القرآن الكريم

١. الأشباه والنظائر: تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (المتوفى: ٧٧١هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤١١هـ - ١٩٩١م.
٢. إنباء الغمر بأبناء العمر: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية - لجنة إحياء التراث الإسلامي، مصر، ١٣٨٩هـ، ١٩٦٩م.
٣. الأنساب: تأليف عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني أبي سعد، دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد.
٤. البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، دار المعرفة - بيروت.
٥. بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، المكتبة العصرية - لبنان / صيدا.
٦. التنبئة بمن يبعثه الله على رأس كل مئة: جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، طبعة: ١، الاردن - عمان، دار الثقة للنشر والتوزيع.
٧. تهذيب اللغة: أبو منصور محمد بن أحمد الأزهرى، (ت ٣٧٠هـ)، دار إحياء التراث العربي، ٢٠٠١م، بيروت.
٨. حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة: جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد الخضيرى السيوطي، دار احياء الكتب العربية، ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م، الطبعة الأولى.
٩. الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، مجلس دائرة المعارف العثمانية - صيدر اباد/ الهند، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ / ١٩٧٢م.
١٠. ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد: محمد بن أحمد الفاسي المكي أبو الطيب، (الوفاة ٨٣٢هـ)، دار الكتب العلمية، ١٤١٠، بيروت.
١١. ذيل تذكرة الحفاظ: ذيل تذكرة الحفاظ للذهبي تأليف الحسيني الدمشقي، (ويليه) لحظ الألاحظ بذيل طبقات الحفاظ لابن فهد المكي، (ويتلوه) ذيل طبقات الحفاظ للذهبي للسيوطي.



١٢. الرد الوافر: مُجَّد بن عبد الله (أبي بكر) بن مُجَّد بن أحمد بن مجاهد القيسي الدمشقي الشافعي، شمس الدين، الشهير بابن ناصر الدين (المتوفى: ٨٤٢هـ)، المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٣٩٣.
١٣. رفع الاصر عن قضاة مصر: أبو الفضل أحمد بن علي بن مُجَّد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م
١٤. روضة الطالبين وعمدة المفتين: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، المكتب الإسلامي، بيروت - دمشق - عمان، الطبعة: الثالثة، ١٤١٢ هـ / ١٩٩١ م.
١٥. شذرات الذهب في أخبار من ذهب: عبد الحي بن أحمد بن مُجَّد ابن العماد العكري الحنبلي، أبو الفلاح (المتوفى: ١٠٨٩هـ)، دار ابن كثير، دمشق - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
١٦. شرح التلويح على التوضيح لمن التنقيح في أصول الفقه: سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني الشافعي، (الوفاة ٧٩٢هـ)، دار الكتب العلمية، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م، بيروت.
١٧. شرح الورقات في أصول الفقه: جلال الدين مُجَّد بن أحمد بن مُجَّد بن إبراهيم المحلي الشافعي (المتوفى: ٨٦٤هـ)، جامعة القدس، فلسطين، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
١٨. صلة الخلف بموصول السلف: شمس الدين، أبو عبد الله مُجَّد بن مُجَّد بن سليمان بن الفاسي بن طاهر الرُّوداني السوسي المكي المالكي (المتوفى: ١٠٩٤هـ)، دار الغرب الإسلامي - بيروت.
١٩. الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: شمس الدين مُجَّد بن عبد الرحمن السخاوي، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت.
٢٠. طبقات الشافعية الكبرى: تاج الدين بن علي بن عبد الكافي السبكي، (الوفاة ٧٧١هـ)، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٣هـ..
٢١. طبقات الشافعية: أبو بكر بن أحمد بن مُجَّد بن عمر بن قاضي شهبه، (الوفاة ٨٥١هـ)، عالم الكتب، ١٤٠٧، بيروت.
٢٢. طبقات الفقهاء الشافعية: عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: ٦٤٣هـ)، دار البشائر الإسلامية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٩٢ م.
٢٣. الفروق: أنوار البروق في أنواء الفروق: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤هـ)، عالم الكتب.



٢٤. القاموس المحيط: الدكتور سعدي أبو حبيب، دار الفكر. دمشق - سورية، الطبعة: الثانية ١٤٠٨ هـ = ١٩٨٨ م.
٢٥. قواعد الحصني: أبو بكر بن مُجَدِّد بن عبد المؤمن، (ت ٨٢٩هـ)، مكتبة الرشد، الرياض - السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
٢٦. القواعد الفقهية مفهومها، نشأتها، تطورها: علي مُجَدِّد الندوي، دار القلم، دمشق.
٢٧. الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة: حمد بن أحمد أبو عبد الله الذهبي الدمشقي، (الوفاة ٧٤٨هـ)، دار القبلة للثقافة الإسلامية، مؤسسة علو، ١٤١٣ - ١٩٩٢، جدة.
٢٨. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون: مصطفى بن عبد الله القسطنطيني الرومي الحنفي، سنة الوفاة ١٠٦٧، دار الكتب العلمية، ١٤١٣ - ١٩٩٢، بيروت.
٢٩. لحظ الألاحظ: الحافظ أبو الفضل تقي الدين مُجَدِّد بن مُجَدِّد بن فهد الهاشمي المكي، دار الكتب العلمية، بيروت.
٣٠. لسان العرب: مُجَدِّد بن مكرم بن منظور الأفرريقي المصري، (ت ٧١١هـ)، دار صادر، بيروت.
٣١. المجمع المؤسس للمعجم المفهرس: ابن حجر العسقلاني، دار المعرفة، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م، الطبعة الأولى.
٣٢. المحكم والمحيط الأعظم: أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، (ت ٤٥٨هـ)، دار الكتب العلمية، ٢٠٠٠م، بيروت.
٣٣. مختصر قواعد العلائي والإسنوي: نور الدين أبو التناء محمود بن أحمد بن مُجَدِّد الهمداني الفيومي، (ت ٨٣٤هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
٣٤. مرقاة المفاتيح ومشكاة المصابيح: علي بن سلطان مُجَدِّد القاري، (الوفاة ١٠١٤هـ)، دار الكتب العلمية، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م، لبنان/ بيروت.
٣٥. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير: أحمد بن مُجَدِّد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (المتوفى: نحو ٧٧٠هـ)، المكتبة العلمية - بيروت.
٣٦. معجم البلدان: ياقوت بن عبد الله الحموي أبو عبد الله، (الوفاة ٦٢٦هـ)، دار الفكر، بيروت.
٣٧. المنتور في القواعد الفقهية: أبو عبد الله بدر الدين مُجَدِّد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: ٧٩٤هـ)، وزارة الأوقاف الكويتية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.



٣٨. المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار: أحمد بن علي بن عبد القادر، أبو العباس الحسيني العبيدي، تقي الدين المقرئ (المتوفى: ٨٤٥هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ.
٣٩. نظم العقيان في أعيان الأعيان: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، المكتبة العلمية - بيروت.
٤٠. هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين: إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (المتوفى: ١٣٩٩هـ)، طبع بعناية وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية استانبول ١٩٥١، ودار إحياء التراث العربي بيروت - لبنان.
٤١. الوافي بالوفيات: صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (المتوفى: ٧٦٤هـ)، دار إحياء التراث - بيروت، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
٤٢. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان: أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (المتوفى: ٦٨١هـ)، دار صادر - بيروت.
٤٣. المكتبة البلقينية: ترجمة الإمام المجتهد سراج الدين البلقيني: علم الدين صالح بن عمر البلقيني، (ت ٨٦٨هـ)، الطبعة الأولى: ٢٠١٥م، أروقة للدراسات والنشر، عمان - الاردن.